

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢١٦٥ لسنة ٢٠١٣

بتخويل بعض السادة العاملين بالجهاز القومى لتنظيم الاتصالات  
صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون تنظيم الاتصالات ؛  
وعلى كتاب السيد المهندس وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم (٢١٦)  
المؤرخ : ٢٠١٣/٢/٢٤ ؛  
وعلى قرارات وزير العدل أرقام ٤٢١٤ لسنة ٢٠٠٣ ، ٥٩١٠ ، ٢٠٠٥ لسنة ٢٠٠٥ ،  
٤١٠٢ لسنة ٢٠٠٧ ، ٣٢٩٥ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٦٦٩ لسنة ٢٠١٠ والمنصوص فيها  
على منح صفة الضبطية القضائية لعدد من العاملين بالجهاز القومى لتنظيم الاتصالات ؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

**رفع صفة الضبطية القضائية عن العاملين بالجهاز القومى لتنظيم الاتصالات الآتى أسماؤهم :**

- ١ - المهندس / حسنى عبد الرازق محمد أبو العينين .
- ٢ - المهندس / هشام عبد الرحمن فرج محسن .
- ٣ - المهندس / يوسف محمود يوسف أبو زيد .
- ٤ - السيد / محمد محمد على عمارة .
- ٥ - السيد / محمد حسن كمال محمد .

## (المادة الثانية)

- يُخول السادة العاملون بالجهاز القومى لتنظيم الاتصالات - كل فى دائرة اختصاصه -
- المبين أسماؤهم فيما بعد صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع
- بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون تنظيم الاتصالات ، وهم :
- ١ - السيد / محمد مدحت محمود بدوى - مدير إدارة التفتيش على المستخدمين  
(قطاع المراقبة) .
  - ٢ - المهندس / أين محمد حمدى عبد الرحمن - مدير إدارة إشغالات الطيف الترددى  
(قطاع المراقبة) .
  - ٣ - السيد / وليد عبد الله السيد مصطفى - إدارة مراقبة الخدمات (قطاع التشغيل) .
  - ٤ - السيد / وائل السيد السيد صالح - إدارة مراقبة الخدمات (قطاع التشغيل) .
  - ٥ - المهندس / محمد محمود عبد الرزاق إبراهيم - مدير إدارة المراقبة الفنية (قطاع التشغيل) .
  - ٦ - المهندس / إبراهيم رمضان إبراهيم على - مدير إدارة مكافحة الاتصالات الدولية غير المشروعة (إدارة الشئون الفنية) .
  - ٧ - المهندس / أحمد إسماعيل حامد الوكيل - مدير إدارة البنية التحتية للمعلومات  
(إدارة تكنولوجيا المعلومات) .

## (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٣/٣/١٠

وزير العدل

المستشار / أحمد مكي